mroftalp htehaB ni knil muideM

الدرس)61(شرح بلوغ المرام بالمسجد الحرام - كتاب الصلاة

خالد المصلح

قال رحمه الله تعالى وعن ابي محذورة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه الاذان فذكر فيه الترجيع. اخرجه مسلم ولكن ذكر التكبير في اوله مرتين فقط - 00:00:00

ورواه الخمسة فذكروه مربعا عن ابي محذورة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه الاذان وابو محذورة من مسلمة الفتح اي اسلم عام الفتح في السنة الثامنة من الهجرة. فبين الاذان الذي تقدم وهو اذان عبد الله ابن - 00:00:21

اه زيد عبد الله بن زيد بن عبد ربه وبين اذان ابي محذورة سبع سنين فان اذان ابي محذورة كان في السنة الثامنة من الهجرة وهو محذورة هو اوس ابن معير وقيل وقيل غير ذلك فقد اختلف في اسمه لكن كنيته مشهورة - 00:00:44

قد خرج مع جماعة من اصحابه قال خرجت مع جماعة من اصحابي كنت عاشر عشرة فسمعنا النداء اي سمع النبي صلى الله عليه وسلم واهل الاسلام وكانوا قد عادوا من حنين في رجوع النبي صلى الله عليه وسلم من حنين - 00:01:07

يؤذنون يقول فاذنا على نحو من الاستهزاء بما كان يؤذن به المسلمون فسمعهم النبي صلى الله عليه وسلم وسمع من بينهم اذانا حسنا وكان طيب الصوت فدعاهم فامر كل واحد منهم ان يؤذن حتى اهتدى الى الصوت الذي سمعه وهو اذان ابي محذورة فمسح على صدره - 00:01:27

مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على صدر ابي محذورة وعلمه الاذان ثم قال اذهب واذن عند البيت فكان مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه البقعة المباركة - 00:01:58

دام على ذلك سنوات طوال رظي الله تعالى عنه وكان الاذان في عقبه بعد موته حتى ان بعض من ترجم له من المتأخرين كالذهب رحمه الله قال ولا يزال الاذان في عقبه - 00:02:14

الى السنة الى القرن الثامن الهجري على كل حال ابو محذورة رضي الله تعالى عنه كان من صغار اه الصحابة رضي الله تعالى عنهم واخذ عن النبي صلى الله عليه وسلم الاذان وعلمه الاذان. لكن اذانه كان على نحو فيه نوع من الاختلاف عن اذان - 00:02:30

بلال الذي تلقاه من عبد الله بن زيد بن عبد ربه رضي الله تعالى عن الجميع يقول ابو محذورة ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه الاذان اي لقاه الاذان كيف يؤذن - 00:02:55

فذكر فيه الترجيع ذكر فيه الترجيع اي ذكر فيه الشهادتين ذكر فيه الشهادتين ولعل ذلك تنبيها الى ضرورة الاخلاص في هاتين الكلمتين فان ابا محذورة كان حديث عهد بكفر اكد النبي صلى الله عليه وسلم تحقيق - 00:03:09

هذه الشهادة سرا واعلانا في حقه رضي الله تعالى عنه. فكان اذا قال الله اكبر الله اكبر قال اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله بصوت منخفض - 00:03:34

ثم عاد بصوت مرتفع كصوته السابق الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله الى اخر الاذان هذا الذي تميز به اذان ابي محذورة رضي الله تعالى عنه في رواية مسلم انه اقتصر على تكبيرتين الله اكبر الله اكبر - 00:03:51

ثم الترجيع ثم عاد الى حاله في الاذان لا يختلف عن الاذان الذي كان عليه بلال رضي الله تعالى عنه. في بقية اذانه فاختلافه في المبدأ انه لم يأتي بالتكبير مربعا واتى بالترجيع - 00:04:13

وفي بعض روايات حديث ابي محذورة ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه الاذان مربعا كاذان ابي محذورة الا انه زاد فيه الترجيع فيكون مجموع جمل الاذان في اذان ابي محذورة تسعة عشر جملة - 00:04:32

تسعة عشر جملة على هذه الرواية التكبير اربعا والشهادتان ثمان لانها اربع بصوت منخفظ واربع بصوت عال ثم حي على الصلاة حي على الفلاح اربع فيكون المجموع كم اربع وثمان - 00:04:57

واربع ستة عشر ثم التكبير اثنتان والتهليل واحدة والتهليل مفرد بالاتفاق في كل الصيغة التي وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاذان فيكون مجموع هذان تسعة عشر جملة وهذا اقصى واعلى ما ورد من صيغ الاذان وصوره - 00:05:17

اذا ما ذكره المصنف رحمه الله هنا من حديث ابي محظورة انه علمه النبي صلى الله عليه وسلم الاذان فذكر فيه الترجيع ولكن ذكر التكبير في اوله مرتين فقط هذا هذه صورة من صور الاذان وقد اختلف العلماء رحمهم الله في ايهما افضل والذي يظهر والله تعالى اعلم ان الافضل هو ما دام عليه - 00:05:39

اذان النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك لا يقال ان اذانا بمحذورة متأخر لان النبي عاد الى المدينة وعاد الى اذان كان يسمعه من اذان بلال وهو الاذان المعهود المكون من خمسة عشرة جملة. فهو الذي استقر عليه امره - 00:06:05

صلى الله عليه وسلم وانما هذه صورة من صور الاذان وبالتالي السنة ان ينوع الانسان الاذان ما لم يثر في ذلك تشويشا على الناس وهنا ينبغي ان يعلم ان السنة يعمل بها ما لم تكن - 00:06:25

سببا للشر والفتنة والفرقة بين الناس فعند ذلك يكون ترك السنة واجبا. لان فعل السنة مستحب ووقوع الشر بالفرقة والخلاف والنزاع بين الناس محرم فلا تؤتى سنة يترتب عليها وقوع مفسدة بفرقة وخلاف. بل الفقه والعلم ان يترك الانسان السنة تأليفا وهذا مما - 00:06:41

اتفق عليه العلماء ان ترك السنة للتأليف وقطع النزاع وابعاد الفرقة من من مما يجب على قال ورواه الخمسة فذكروه مربعا. اذا هذا اشارة الى الرواية الثانية التي جاءت في حديث ابي محذورة ان التكبير مربعا - 00:07:12

اي الله اكبر الله اكبر آآ اربع مرات في اوله. نعم قال رحمه الله تعالى وعن انس رضي الله عنه قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة الا - 00:07:32

اقامة يعني قوله قد قامت الصلاة. متفق عليه ولم يذكر مسلم الاستثناء وللنسائي امر النبي صلى الله عليه وسلم بلالا هذا الحديث فيه بيان الفارق بين الاذان والاقامة الاذان زمله - 00:07:51

كلها مشفوعة اي جملتين جملتين كل جمله زوج الا التهليل فرض وما عداه فانه مركب من شافع الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر باعتبار الاربع فانها شافع ثم - 00:08:16

اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله وهذا شفع اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله وهذا شفع حي على الصلاة حي على - 00:08:41

الصلاة الشفع هو ما كان ضد الفرد وهو الزوج وهذا شفع الله اكبر الله اكبر وهذا الشافع لا اله الا الله وهذا فرض ولم يلقى الخلاف ذلك في التهليل انه فرد - 00:08:51

هذا الاذان وهو الذي امر به بلال رضي الله تعالى عنه في اذانه ان يشفع الاذان ان يأتي به على هذا النحو والعلة والسبب في ذلك ان ان الاذان يعلم به - 00:09:11

ايه فكان محتاجا الى التكرار للتنبيه التكرار للتنبيه اما الاقامة فالذي يعلم به هو من حضر فان الاقامة للحاضرين ولذلك اقتصر فيها على الفرد على الوتر فكان يقول الله اكبر الله اكبر لا اشهد ان لا اله الا الله وهنا - 00:09:26

يقول قائل ان التكبير زوج نعم هو زوج لكن باعتبار ما كان عليه من انه مربع يكون فردا فبالنظر الى ما صار اليه من اقتصار على تكبيرتين صار فردا. قال ويوتر الاقامة ان يأتي بها على نحو من انفراد في جملها الا التكبير في اول - 00:09:54

وفي اخره والاقامة. وقوله الا الاقامة لان الاقامة على خلاف سائر وغالب جمل الاذان فانه اذا جاء الى الاقامة قال قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة لان الاعلام هذا هو المقصود بهذا الذكر وبهذا الاذان. فلما كان هو المقصود كرر شفع واعيد دون سائر - 00:10:16

الفاظ الاذان قال رحمه الله متفق عليه وهو في الصحيحين من طريق ايوب عن ابي قلابة عن انس رضي الله تعالى عنه قال ولم يذكر

مسلم الاستثناء يعني لم يذكر الا الاقامة - 00:10:44
فرواية مسلم ليس فيها الاستثناء لكن الاستثناء ثابت وهو محفوظ وقد ذكره الامام البخاري قال وللنسائي امر النبي صلى الله عليه وسلم بلالا هذا بيان لمن صدر منه الامر ولو لم تأتي هذه الرواية رواية النسائي فان - 00:10:57
الامر فيما يتعلق باحكام الشريعة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لا ينصرف الا اليه. فهو الذي يطاع امره وهو الذي يخبر عن شرع الله عز وجل واليه اصر فيما يأمر وينهى صلى الله عليه وسلم - 00:11:15
امر الناس آآ كما في حديث عبد الله بن عباس امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت الامر هو الرسول صلى الله عليه وسلم لان ذلك امر عبادي وليس لاحد في زمنه صلى الله عليه وسلم ان يأمر بعبادة دونه - 00:11:32
صلى الله عليه وسلم فقوله في حديث انس امر بلال الامر هو النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ومع وضوح هذا بينه مصنف رحمه الله في رواية النسائي حيث جاء التصريح - 00:11:49
ان الامر كان منه صلى الله عليه وسلم فقال امر النبي صلى الله عليه وسلم بلالا ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة نعم قال رحمه الله تعالى وعن ابي جحيفة رضي الله عنه قال رأيت بلالا يؤذن اتتبع - 00:12:04
هنا وها هنا واصبعاه في اذنيه رواه احمد والترمذي وصححه. ولابن ماجة وجعل اصبعيه في اذنيه. ولابي داوود عنقه لما بلغ حي على الصلاة يمينا وشمالا ولم يستدر. واصله في الصحيحين - 00:12:27
هذا الحديث حديث ابي جحيفة رضي الله تعالى عنه وابو جحيفة هذه كنيته واما اسمه فهو وهب بن عبدالله السوائي رضي الله تعالى عنه كان من صغار اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم توفي ولم يكن ابو جحيفة قد - 00:12:51
بلغ الحلم اي دون البلوغ وهو من اسنان عبد الله ابن عباس رضي الله تعالى عنه وكان له صحبة لعلي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه لما صار الى الكوفة ولذلك يلقب - 00:13:13
ابو جحيفة بالكوفي رضي الله تعالى عنه لانه سكنها وكان فيها مع علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه يقول ابو جحيفة رأيت بلالا يؤذن اي يؤذنون الصلاة وهي احدى الصلوات المكتوبات - 00:13:28
ثم ذكر من شأنه في اذانه قال واتتبع فاه اي اتبع فمه وهو يؤذن ها هنا وها هنا ولم يذكر هنا الجهاد التي تتبع فيها فاه لكن ذلك جاء مصرحا فيما رواه البخاري ومسلم - 00:13:47
حيث قال واتتبع فهو ها هنا وها هنا ويقول يمينا وشمالا يعني انه كان يلتفت يمنة ويسرة شمالا فكان يلتفت في اذانه عند الحيعلتين الى هاتين الجهتين. فقوله رضي الله تعالى عنه واتتبع فهو ها هنا وها هنا اولا لم يبين - 00:14:11
من الجهات في هذه الرواية وقد جاء بيانها في رواية الصحيحين انه يمينا وشمالا ولم يبين ايظا في هذه الرواية في باي موضع كان يلتفت جهة اليمين وجهة الشمال. قال لكن ذلك جاء في الرواية التي ذكرها رحمه الله - 00:14:35
عن ابي داود قال لوى عنقه لواء عنقه اي امال عنقه يمينا وشمالا لما بلغ حي على الصلاة حي على الفلاح فكان لي العنق في موضعين في ندائين من الاذان - 00:14:55
في النداء الى الصلاة بقول حي على الصلاة حي على الفلاح. وحي هي كلمة يدعو فيها المؤذن الناس للاقبال بهمة ونشاط وانشراح الى هذه العبادة ولذلك كان يلتفت في هاتين الجملتين حي على الصلاة حي على الفلاح. فقوله رضي الله تعالى عنه في هذه الرواية واتتبع - 00:15:14
ها هنا وها هنا لم يذكر في اي موضع ولا الى اي جهة وقد جاء بيان ذلك في بقية الروايات. جاء بيان ذلك انه من جهة اليمين والشمال وان ذلك في الحي علتين في النداء الى حضور الصلاة والى الفلاح. قال واصبعاه - 00:15:40
في اذنيه ولم يسمي الاصبعين وقد ذكر النووي رحمه الله انهما السبابتان. وعلى هذا عامة العلماء. وذلك ان الاسهل في في اه وظع الاصبع في الاذن هو السبابة. والا لم يأتي مصرحا به في رواية - 00:16:03

ولكن الجاري في كلام العلماء تفسير الاصبعين بالسباحتين السبابتين وهما الاصبع الذي بين الابهام و الوسطى قوله في اذنيه اي في داخل اذنيه وذلك بان يكون في صماخ الاذنين بعض الناس يقول هكذا - 00:16:27

والذي يظهر فيما ذكره العلماء انه في صماخ الاذنين والعلة في هذا انه ابلغ في رفع الصوت هذا هو سنة هذا هو سبب هذه السنة وهو وضع الاصبعين في الاذنين لاجل رفع الصوت - 00:16:54

سواء وضعهما هكذا او وضعهما هكذا المقصود ان يدخل اصبعيه في صماخي اذنيه يعني في الثقب في ثقب اذنيه على نحو لا يؤذي نفسه لكن يمنع يمنع ان يخفض صوته ويحمله على رفع الصوت اقصى ما يستطيع واقوى ما يقدر - 00:17:16

وعليه قوله واصبعاه في اذنيه اي واصبعه واصبعاه في اذنيه وقد اقره النبي صلى الله عليه وسلم على هذا لم يأتي ان بلالا امره النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الفعل. وانما فعله - 00:17:42

بلال هو مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفره وحله ولا ريب انه قد اطلع على هذا ورآه واقره عليه فهو سنة من جهة اقرار النبي صلى الله عليه وسلم له على هذا - 00:17:58

والسبب واظح قال رحمه الله لابن ماجة وجعل اصبعيه في اذنيه اي ادخلهما في اذنيه هذا بيان لمعنى قوله واسمعه في اذنيه وقوله ولو ولابي داوود لوى عنقه هذا يبين ان الالتفات - 00:18:14

ليس بالبدن ولا يستدير بجميع بدنه انما الالتفات بعنقه. ولهذا المؤذن لا يستدين كما يفعله بعض المؤذنين. لا يستدل نبي صدره الى جهة اليمين او جهة الشمال ولا بنقل قدميه لم يثبت عن مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم. انما لوى عنقه هكذا يمينا وهكذا شمالا. وموضع ذلك - 00:18:29

في حي على الصلاة حي على الفلاح كما قال لما بلغ حي على الصلاة يمينا وشمالا وليؤكد ان الالتفات لم يكن بكل بدنه قال ولم يستدر اي انه لم يلتفت - 00:18:59

الى جهة اليمين او جهة الشمال بكل بدنه انما لوى عنقه. وبهذا يتبين ان ان الالتفات غير مشروع. والحكمة منه هذا الالتفات هو تبليغ الصوت. هو تبليغ الصوت. وكيف يلتفت الامر في هذا واسع؟ سواء قال هكذا. حي على الصلاة - 00:19:14

حي على الصلاة او قال حي على الصلاة. حي على الصلاة او قال حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الامر في هذا واسع. بمعنى ان كل هذه الصور يتحقق بها المطلوب سواء نادى - 00:19:34

بالصلاة في جهة اليمين ثم في جهة الشمال او نادى بالصلاة في جهة اليمين وبالفلاح في جهة الشمال لان المقصود تبليغ الامر في ذلك كله واسع وانما هو على وجه الاستحباب والسنية. هنا مسألة يسأل عنها بعض المؤذنين. اليوم يستعمل المؤذنون وسائل تبليغ صوت - 00:19:51

اذا التفت عنها كالميكروفون هذا اذا التفت عنه ذهب صوتها الان تسمعون كما لو كنت كذا بينهما فار فهل يلتفت جواب من اهل العلم من قال يحافظ على سنة الالتفات ويحاول ان لا يغيب عن اللاقط الذي - 00:20:15

يوصل صوته فلا في جمع بين سنة الالتفات الثابتة وبين عدم غياب صوته عن المكبر الذي ينقوا ان لا الذي يكبر الصوت وقال اخرون بل لا حاجة الى الالتفات لان الالتفات في ذلك الوقت كان للتبليغ واليوم التبليغ هو الميكروفونات التي آآ - 00:20:33

ينتشر في منارة المسجد وما حوله الاقرب والله تعالى اعلم ان المحافظة على السنة في ذلك من دون ان يؤثر على آآ مستوى الصوت هو لكن اذا كان لا يتمكن بمعنى انه اذا التفت ذهب صوته فنقول له السنة الا تلتفت لان الالتفات غرضه وغايته - 00:20:58

هو تبليغ الصوت فاذا كان الالتفات سيذهب الصوت ويضعف الصوت عند ذلك يكون التفاتك مغيبا لمقصود الالتفات في النداء فلا تلتفت هذا ما يتصل بهذا الحديث وما فيه من مسائل. نعم - 00:21:24

قال رحمه الله تعالى وعن ابي محذورة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعجبه صوته علمه الاذان. رواه ابن خزيمة هذا الحديث بيان ان المؤذن ينتقى نبي الصوت حسنه - 00:21:44

وذلك ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لما اعجبه صوت ابي محذورة علمه الاذان فاذن فمن السنن في حق المؤذن ان يكون

ندي الصوت. ونداء الصوت قوته وحسنه - 00:22:09
قوته وحسنه فاذا كان حسن الصوت لكنه لا يبلغه الى المدى الذي يقصد ايصال الاذان اليه فانه يختار غيره فليس المقصود الجمال فقط بل المقصود به حسن الصوت مع قوته في تبليغ في تبليغ هذا - 00:22:29
هذا النداء العظيم الذي هو مفتاح آآ الخير ويدعى به الى اجل الاعمال وافضلها الى الصلاة فيه ان المؤذن آآ ينتقى ينتقيه اما من له الولاية العامة كما انتقى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:52
اه ابا محذورة ويمكن ان ينتقى اذا لم يكن هناك جهة ترتب الاذان فعند ذلك ينتقى آآ من جهة اهل الحي الذين يؤذن لهم وليعلم ان الاذان فيه من الخير ما يتسابق اليه المتسابقون. قال النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين لو يعلم الناس - 00:23:12
ما في النداء والعتمة لا وثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا عليه. لو لو لم لو يعلم الناس ما في النداء يعني من الاجر والفضل والثواب والفضل ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا عليه لكن ينبغي ان يعلم ان الاستهام وهو الاقتراع انما يكون عند الاستواء - 00:23:38
الاستحقاق وليس لكل احد. فاذا جاء خافض الصوت او من ليس بحسن الصوت وعندنا من هو حسن الصوت بعيد الصوت فانه يقدم لان الاستواء الاستهام وهو الاقتراع انما يكون عندما يستوي - 00:24:02
الناس في الاستحقاق اما لما يكون هناك مفاضلة فانه لا يسار الى الاستهان في هذه الحال لكن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر سهام هنا لبيان عظيم الفضل المرتب على هذا الاذان العظيم الذي - 00:24:21
رفعه مندرج في قول الله تعالى ومن احسن قولا ممن دعا الى الله وعمل صالحا وقال انني من المسلمين نعم قال رحمه الله تعالى وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال صليتم على النبي صلى الله عليه وسلم العيد - 00:24:37
غير مرة ولا مرتين بغير اذان ولا اقامة. رواه مسلم. ونحوه في المتفق عن ابن رضي الله عنهما وغيره هذا الحديث فيه بيان ان الاذان المعهود بكلماته وجمله لا ينادى به الا - 00:24:57
للصلوات المكتوبات دون غيرها من الصلوات التي يجتمع لها الناس. والناس يجتمعون لصلوات عديدة منها ما هو مفروظ كالمكتوبات وهي الخمس الفجر والظهر والعصر والمغرب والعشاء ومنها ما ليس مكتوبا. نعم. في كل يوم وليلة وان كان من اهل العلم من يقول بوجوبه كصلاة العيدين مثلا وصلاة الاستسقاء وصلاة الكسوف - 00:25:20
وصلاة صلاة القيام في في في رمضان وما اشبه ذلك. كل هذه الصلوات ما عدا المفروظات فانه لا ينادى له لهن اي لا ينادى لهن بالنداء المعهود من التكبير والشهادتين - 00:25:51
النداء الى الصلاة والفلاح وما هو معروف من بقية جمل الاذان فان هذا يختص النداء ل الصلوات المكتوبات و اما ما عداه من الصلوات فان هدي النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لم يكن - 00:26:11
ينادى له الا ما كان من صلاة الكسوف فان النبي صلى الله عليه وسلم نادى الصلاة جامعة الصلاة جامعة الصلاة جامعة لانه امر عارض قد لا يدركه اهل البيوت ويخفى عليهم فكان النداء له مشروعا. واما واما الاستسقاء - 00:26:31
ان النبي لم يكن ينادي للاستسقاء لان الناس يجتمعون على موعد مع امامهم للصلاة لصلاة الاستسقاء فكان يواعدهم صلى الله عليه ويخرج بهم الى المصلى فلم فلم تكن صلاة فجأة - 00:26:55
او صلاة غرة لا يعلم بها او لا اه يتنبه اليها فلذلك لم ينادي صلى الله عليه وسلم لصلاة الاستسقاء. كما انه لم ينادي صلوات الله وسلامه عليه لصلاة العيدين. فانه - 00:27:09
موعد معروف يتهيأ له المسلمون ويخرجون اليه في الصحراء فلم يكن فلم يكن يحتاج صلى الله عليه وسلم للاعلام به لانه معلوم عند الناس. وهكذا في كل الصلوات التي لا يحتاج فيها - 00:27:25
الى اعلام فان السنة التي جرى عليها عمل النبي صلى الله عليه وسلم كما افاده حديث جابر رضي الله تعالى عنه ان الا ينادى لهن - 00:27:45